

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٨ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

**المادة الأولى:** يقيد وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة سكاي لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منها وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
اسامة محمد خليل زكي خليل	٥١٣٢٥	سكاي لوساطة التأمين	٢٩٠٠٣٠٦١٣٠١١١٧
طارق إبراهيم محمد إبراهيم أبو صالح	٥١٣٢٦	سكاي لوساطة التأمين	٢٧٥٠٣١٨٨٨٠٠٢٧٤

**المادة الثانية:** على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح

